فالفعل استوفي مفعوليه مع تقدير مضاف اي ولا تحسبن بخل
الذين يبخلون الخ   ولقد نزلت الخ كون البيت منه مبني على ان
مني متعلق بنزلت وهو الظاهر اما على انه مفعول ثان لتظن
اي فلا تظن غيره كاينا مني فليس منه فقوله الخ اي لا تظني
غيره واقعا مني موهم خلاف المراد والتاء مكسورة كما في النقد الخ
ولعل ضمير غيره للنزول المفهوم من نزلت والمحب المكرم بوزن
اسم المفعول فيهما كما في النقد الخ   وكنتظن مفعول بان لا حول ومفعول
الاول تقول   عملا ومعني اي عند الجمهور وقيل عملا فقط وتظهر ثمرة
الخلاف كما ذكره صاحب النقد الخ في الالغاء والتعليق فيجريان فيه على الاول
دون الثاني   جوازا فلذا لجوز الحكاية مع استيفاء الشروط الاتية
لكنه اذا حكي به كان بمعنى التلفظ كما في الدوداني   مفاد عمله والحق
به السيرافي قلت بالخطاب والكوفيون قل بالامر كما في التوضيح
مستفهما به اي عن الفعل او عن غيره مما يتعلق به كما في الدماميني
وغيره وان اقتضي كلام بعضهم كالمصرح اشتراط كون الاستفهام
عن الفعل فالثاني على ام تقول البيت فان الاستفهام عن سبب القول لا
عن القول ونحو متي تقول القلص الرواسما البيت فان متي ظرف لتدنين
بنا الخطاب اي لا يفيد الافراد والتذكير دماميني   اي
معمول المراد به ما يعم المفعولين معا نحو ازيدا قايما تقول ومعمول
المعمول نحو اهندا تقول زيدا ضاربا والمعمول غير المفعول كالحال
نحو اراكبا تقول زيدا الثنيا افاده م   وان ببعض ذي اي منفردا
او مجتمعا مع احد مفعوليه او معهما فالفصل بكلها كالفصل ببعضها
على ما بحثه سم قال لان الاصل المنع فيقتصر على الجائز الجواز
قال يس والاقرب انه احتراز عن الفصل بكلها

قال

٥٥٦

قال ويشهد له النهي عن تتبع الرخص في الشرع عيان وعلى هذا ينبغي
ان فقوله وان ببعض الخ حشو لانه لم يفد زيادة على ما قبله   على ام تقول
الخ ام استفهامية منقطعة الفها للدخول الجار عليها واظعن بضم
العين وفتحها بيان على قول القاموس ظعنه بالرمح كمنعه ونصره
طعنا ضربه ووخزه اهقيل والطعن في السن من باب منع
واذا الاولى ظرف ليثقل والثانية ظرف لم اظعن والمعني باي جهة
احمل السلاح اذا لم اقاتل عند كر الخيل   القلص جمع قلوص الناقة
الشابة الرواسم جمع راسمة من الرسم وهو التاثير في الارض
لشدة الوطي كذا في القاموس   ابعد بعد الخ هذا مثال
الفصل بالظرف الزماني ومثال الفصل بالظرف المكاني اعندي تقول
زيدا جالسا   شملهم مصدر شملهم الامر اذا عمهم كما في
القاموس وفي شواهد العيني هو الاجتماع   وانت تقول
زيد منطلق انما يتعين فيه الرفع اذا جعل الضمير مبتدا فان جعل
فاعل فعل محذوف يفسره المذكور جاز العمل اتفاقا لتوفر الشروط
كذا في التوضيح ولكن كلام في التصريح بما نقله عن الموضح
في الحواشي من ان الحكم انما هو للمذكور واما المضمر فلا عمل له الا في
الاسم المشتق عند خاصة والعمل فيما بعده له هذا الظاهر
وهو لم ينفصل بالاستفهام   باللام لانها تبعده من الظن
ان يكون حاضرا وعليه فيشترط في الاستفهام ان لا يكون بهل
لانها تخصص المضارع بالاستقبال والذي عليه الاكثر عدم اشتراط
الحضور فالاستفهام على اطلاقه ولهذا مثل عليه الاكثر بنحو قوله
فمتى تقول الدار تجمعنا بنصب الدار على انه المفعول الاول
وتجمعنا في موضع الثاني فقد عمل تقول مع استقباله لان متى ظرف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)